

تاج العروس من جواهر القاموس

وقَوْلُهُ : لا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ من العَضَاهِ مُعَصٌّ إِلَّا عَلَيَّ هَذَا التَّائِيلُ
شَرَطُ غَيْرُ مَقْبُولٍ منه فقد قال ابنُ السَّكَيْتِ في الإِصْلَاحِ : بَعِيرٌ عَصٌّ
إِذَا كَانَ يَأْكُلُ العَصَّ وهو في مَعْنَى عَضِهِ وَعَلَيَّ هَذَا التَّائِيلُ قَوْلُ مَنْ
قال : مُعَصُّونٌ يَكُونُ من العَصِّ الَّذِي هُوَ زَفْسُ العَضَاهِ وَتَصَحُّ رَوَايَتُهُ .
فَتَأْمَلْ . أَعَصَّتِ البَيْتْرُ : صَارَتْ عَضُوضًا . وفي الصَّحاحِ : وما كانت
البَيْتْرُ عَضُوضًا وَلَقَدْ أَعَصَّتْ وما كانتْ جَرُورًا وَلَقَدْ أَجَرَّتْ . قُلَّتْ :
وَكَذَا : وما كانتْ جُدًّا وَلَقَدْ أَجَدَّتْ . أَعَصَّتِ الأَرْضُ : كَثُرَ
عَصُّهَا " بالصَّامِ وبالكَّسْرِ . " وفي الحديثِ : " مَنْ تَعَزَّزَ بِعَزَائِ
الْجَاهِلِيَّةِ فَأَعَصَّوهُ بِهِنِ أَبِيهِ وَلَا تَكُونُوا " " واقْتَصَرَ في الصَّحاحِ على
هذه الجُمْلَةِ " أَيُّ قُولُوا لَهُ : اعْصِ أَبِيَّ . " وفي العُيُوبِ وَاللِّسَانِ :
بَأْيَرُ " أَبْيِكَ وَلَا تَكُونُوا عَنْهُ " أَيُّ عَنِ الأَبِيَّ " بِالْهَنْ " تَنْكَيلاً
وَتَأْدِيبًا لِمَنْ دَعَا دَعَا دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ . ومنه الحديثُ أَيُّضًا : " مَنْ اتَّصَلَ
فَأَعَصَّوهُ " أَيُّ مَنْ انْتَسَبَ نَسَبَ الْجَاهِلِيَّةِ وقال يا لُفْلَانُ . وفي حَدِيثِ
أُبَيٍّ " أَنْزَلَهُ أَعَصَّ إِنْزَسَانًا اتَّصَلَ " وَأَنْزَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ لِلْأَعْشَى :
عَصَّ بِمَا أَبْقَى المَوَاسِي لَهُ ... مِنْ أُمِّهِ فِي الزَّمَنِ الْغَابِرِ " .
وعَصَّصَّ " تَعَضُّضًا : " عَلَافَ إِبْلَاهُ العَصَّ " عن ابنِ الأَعْرَابِيِّ . عَصَّصَّ
إِذَا " اسْتَقَى مِنَ البَيْتْرِ العَضُوضَ " . عنه أَيُّضًا . عَصَّصَّ إِذَا " مَازَحَ
جَارِيَتَهُ " عنه أَيُّضًا . " وَحِمَارٌ مُعَصَّصٌ " كَمُعَظَّمٍ : " عَصَّصَتْهُ
الْحُمُرُ وَكَدَمَتْهُ " بِأَسْنَانِهَا وَكَدَحَتْهُ . كما في العُيُوبِ . " والعِضَاضُ في
الدَّوَابِّ بالكَّسْرِ : أَنْ يَعْصَّ بَعُوضُهَا بَعُوضًا " مَصْدَرُ عَاضَّتْ تَعَاضَّ
مُعَاضَّةً وَعِضَاضًا . يُقَالُ : " هُوَ عِضَاضٌ عَيْشٌ " أَيُّ " صَبُورٌ عَلَى الشَّدَّةِ " .
وعَاضَّ القَوْمُ العَيْشَ مُنْذُ العامِ فَاشْتَدَّ عِضَاضُهُمْ أَيُّ عَيْشُهُمْ . كما
في الصَّحاحِ . ومِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : عَضَّصَهُ تَعَضُّضًا لُغَةً تَمِيمِيَّةً
وَلَمْ يُسَمَّعْ لَهَا بَاتٍ عَلَى لُغَتِهِمْ وَهُمَا يَتَعَاضَّانِ إِذَا عَصَّ كُلُّ وَاحِدٍ
مِنْهُمَا صَاحِبِيَهُ وَكَذَلِكَ الْمُعَاضَّةُ وَالْعِضَاضُ . وما لَنَا في هَذَا الأَمْرِ مَعْصٌ
أَيُّ مُسْتَمْسَكٌ نَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وهو مَجَازٌ . وَكَذَا : ما لَنَا فِي الأَرْضِ
مَعْصٌ . كما في الأَسَاسِ . والعَصَّ بِاللِّسَانِ : التَّنَاولُ بِمَا لَا يَنْبَغِي .

وهو مَجَازٌ . وفُلَانٌ يُعَضُّضُ شَفَتَيْهِ أَيْ يَعْصُ وَيُكْثِرُ ذَلِكَ مِنَ الْغَضَبِ
نَقْلًا الْجَوْهَرِيَّ . والعَضِيضُ فِي الدَّابَّةِ كَالْعِضَاضِ عَنْ ابْنِ السَّكَّكِيتِ .
وَعَصَّ فُلَانٌ بِالشَّرِّ : لَزِمَهُ فَلَمْ يُخْلَعْهُ . وهو مَجَازٌ . وفَرَسٌ عَضُوضٌ أَيْ
يَعْصُ . كما فِي الصَّحَاحِ وَزَيْدٌ فِي بَعْضِ النَّسَخِ : الْحَيَوَانُ . وَالْمَعُوضُوضُ : مَا
يُعَصُّ كَالْعَضُوضِ . وَعَصَّ الذَّقَاقُ بِأَنْبَابِ الرُّمَحِ عَصًّا وَعَصَّ عَلَاقِيهَا
: لَزِمَهَا . وهُوَ مَجَازٌ . يُقَالُ : هُوَ أَعْوَجُ مَا يُصَلِّبُهُ عَصُّ الذَّقَاقِ
وَكَذَا أَعْصَّ الْمَحَاجِمَ قَفَاهُ : أَلَزَمَهَا إِيَّاهُ عَنِ اللَّحْيَانِيَّ . وَالْعِصُّ
بِالْكَسْرِ الْعِضَاهُ وَقَدْ سَبَقَ تَفْصِيلُهُ فِي قَوْلِ الْمُصَنِّفِ . وَأَرْضٌ مُعِضَّةٌ :
كَثِيرَةُ الْعِضَاهِ . وَمِنَ الْمَجَازِ : عَصَّ عَلَى يَدَيْهِ غِيْطًا إِذَا بَالَغَ فِي
عَدَاوَتِهِ . وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : " وَيَوْمَ يَعْصُ الطَّاغُوتُ عَلَى يَدَيْهِ " .
يَعْنِي نَدَمًا وَتَحَسُّرًا قَالَ الشَّاعِرُ : .
كَمَغُيْبُونَ يَعْصُ عَلَى يَدَيْهِ ... تَبَيَّنَ غَيْبُهُ بِعَدَدِ الْبِيَاعِ وَفِي
الْمَثَلِ : " عَصَّ عَلَى شَيْدَعِهِ " أَيْ لِيَسَانِهِ يُضْرَبُ لِلْحَلِيمِ قَالَ : .
" عَصَّ عَلَى شَيْدَعِهِ الْأَرِيْبُ .
" فَاضَ لَا يَلْحَى وَلَا يَحُوبُ